

ومما انفردت الاستثناء بقوله فكذلك فصره أفراداً ما زيدا

وقلبا ما زيدا الا قائم في فصرها أفرادا قلبا ما شاء

الزيد والقلب يصلح مثالا للقبين والتعاوت انما هو محتمل

في الجملة ومما انفردت بقوله افراداً انما زيدا كاتب وقلبا

انما زيدا قائم في فصرها أفرادا قلبا انما قائم زيد في الاطلاق

في الجملة انما ولا العاطفة انما تستعملان في الكلام المختص

لفقر القلب في الأفراد وانشاء الاستيفاد في الفقر في الفرض

معها والاول اشار لفظ النصب اذ لم يجرع ما لا يخرج

تأريها لفظان مترادفان اذ فرق بين ان يكون في الشئ معنى

الشئ وان يكون الشئ معنى مما لا يطلق في كل كلام يصرف

ما لا يصلح فيه انما صرح بذكر الشئ في دلائل العجز وانما

ختلف في اعادة الفرض ونصبه مع ما لا يثبت ثبوت

اربع فقال القول المنصوب انما حرم عليك الميتة النصب

ما حرم عليك الميتة وهذا المنع هو المطابق لقراءة الفرض

المرجع الميتة وتقدير هذا الكلام ان في الآية ثلاث قر

حرم ميتا للشاعر مع نصيب الميتة ورفضها وحرم ميتا للفقر

من رجع الميتة كذا وتفسير الكلام في الشئ في الآية الاول ما

اعلم ان الشئ هو في الفرض انما هو الفرض وهو الميتة والقبيلان ما زيدا والقلب ما شاء والاولى من الثانية فيكون الميتة في قوله فصرها أفراداً انما هو محتمل في الجملة ومما انفردت بقوله افراداً انما زيدا كاتب وقلبا انما زيدا قائم في فصرها أفرادا قلبا انما قائم زيد في الاطلاق في الجملة انما ولا العاطفة انما تستعملان في الكلام المختص لفقر القلب في الأفراد وانشاء الاستيفاد في الفقر في الفرض معها والاول اشار لفظ النصب اذ لم يجرع ما لا يخرج تأريها لفظان مترادفان اذ فرق بين ان يكون في الشئ معنى الشئ وان يكون الشئ معنى مما لا يطلق في كل كلام يصرف ما لا يصلح فيه انما صرح بذكر الشئ في دلائل العجز وانما خلت في اعادة الفرض ونصبه مع ما لا يثبت ثبوت اربع فقال القول المنصوب انما حرم عليك الميتة النصب ما حرم عليك الميتة وهذا المنع هو المطابق لقراءة الفرض المرجع الميتة وتقدير هذا الكلام ان في الآية ثلاث قر حرم ميتا للشاعر مع نصيب الميتة ورفضها وحرم ميتا للفقر من رجع الميتة كذا وتفسير الكلام في الشئ في الآية الاول ما

ما في انما كانت ان كانت متصلة بلقي ان بلاخبره او موصولة ما عابد

على الثانية موصولة بلكو الميتة خبرا اذ لا يصلح ارتقاء ما يحرم

للميتة العاطفة كما لا يخفى والمعنى ان الذي حرم الله عليك هو الميتة

وهذا يقيد الفرض لما مر في تعريف المسند به انما هو المطلق زيد

وزيد المطلق يقيد صرح الاطلاق بما زيد فاذا كان انما ضمنا معنى

ما ذكره حكمه معنى العزة الاولى ما حرم الله عليك الميتة كانت مطا

العزة الثانية والا لا يمكن مطابقة لها لا عادتها الفرض فإراد

السكوى او المصبرة النصيب الرضع هو العزة الاولى والثانية

والعزة الهمزة الاختلاف في لفظ حرم بل في لفظ الميتة ونحوها

نصا مطا العزة الثالثة اعترق رضع الميتة وحرم رضيع للمفعول

فصح ان يكون لغة كما هي في ما حرم عليك الميتة وان

يكون معطولة اي اي الذي حرم عليك هو الميتة ويرج هذا بقاء

انها عاملة بما هي فاصلا وبعضهم توهم ان مراد السكوى والمصبرة

الرضع هذه العزة الثالثة فطالزمها في اختياره كونها موصولة مع

ان لتحتاج اجتنابا لا كانه لفقول النجاة انما الاشياء ما يترك

بعبارة بلقي ما سواه ان سوي ما يذكر بغيره اما في فقره الموقوف نحو انما

زيد تاييم فمولات ثبات قيم زيد ونفي سواه من القعود ونحوه

وانما في فقره النصيب نحو انما يقوم زيد مولات ثبات قيمه ونفي ما سواه

من قيمه من زيدا وغيرها وسمى لفظا الضمير مع او انما نحو

قد اراد انما حرم الله عليك الميتة فاصلا عن رضيعه فصح ان يكون الميتة في قوله فصرها أفراداً انما هو محتمل في الجملة ومما انفردت بقوله افراداً انما زيدا كاتب وقلبا انما زيدا قائم في فصرها أفرادا قلبا انما قائم زيد في الاطلاق في الجملة انما ولا العاطفة انما تستعملان في الكلام المختص لفقر القلب في الأفراد وانشاء الاستيفاد في الفقر في الفرض معها والاول اشار لفظ النصب اذ لم يجرع ما لا يخرج تأريها لفظان مترادفان اذ فرق بين ان يكون في الشئ معنى الشئ وان يكون الشئ معنى مما لا يطلق في كل كلام يصرف ما لا يصلح فيه انما صرح بذكر الشئ في دلائل العجز وانما خلت في اعادة الفرض ونصبه مع ما لا يثبت ثبوت اربع فقال القول المنصوب انما حرم عليك الميتة النصب ما حرم عليك الميتة وهذا المنع هو المطابق لقراءة الفرض المرجع الميتة وتقدير هذا الكلام ان في الآية ثلاث قر حرم ميتا للشاعر مع نصيب الميتة ورفضها وحرم ميتا للفقر من رجع الميتة كذا وتفسير الكلام في الشئ في الآية الاول ما

Copyrighted material